

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى صحبه ومن ولاه ... أما بعد :

فهذا العدد الخامس من هذه السلسلة ((فقه المؤمنات))، نسأل الله التوفيق والسداد .

س(1): ما هي أحب البلاد إلى الله ؟

ج(1): أحب البلاد إلى الله المساجد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((أحب البلاد إلى الله المساجد وأبغض البلاد إلى الله الأسواق))

رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

قال المناوي: ((أحب أماكن البلاد المساجد ؛ لأنها بيوت الطاعة، وأساس التقوى، ومحل تنزيلات الرحمة، وأبغضها الأسواق ؛ لأنها مواطن الغفلة، والغش والحرص والفتن والطمع والخيانة والأيمان الكاذبة في الأعراس القاطعة عن الله، إلا من يطلب الحلال الذي يصون به عرضه ودينه)) بتصرف، فيض القدير (219/1).

س(2): ما حكم صلاة الجماعة على المرأة ؟

ج(2): لا خلاف بين العلماء في أن شهودها الجماعة ليس فرضاً، وقد صح في الآثار كون صلاة نساء النبي صلى الله عليه وسلم في حجرهن لا يخرجن إلى المساجد غالباً .

س(3): هل يجوز للمرأة أن تخرج إلى المسجد؟

ج(3): تضافرت الأدلة على تواجد النساء في المسجد في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، فيشهدن الصلوات خلفه، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر متلفعات بمروطهن، ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس)) متفق عليه. وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد، فقد ثبت في مسند أحمد وأبي داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن)).

س(4): ماهي الآداب التي ينبغي للمرأة أن تتحلى بها؟

ج(4): هناك آداب عامة تتعلق بخروج المرأة من بيتها، وآداب خاصة تتعلق بالمسجد، فنذكر ما تيسر منها :

- 1- يجب أن تستأذن زوجها في الخروج إلى المسجد، ولا يمنعها زوجها، فعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا استأذنت المرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها)) متفق عليه.
- 2- أن تكون متحجبة الحجاب الشرعي، والحجاب الشرعي: أن يكون ساتراً لجميع بدنها، وأن لا يكون الحجاب زينة في نفسه، ولا شفافاً، ولا ضيقاً - يصف البدن - ، ولا مشابهاً للباس الرجال، ولباس الكافرات.
- 3- يستحب لها أن تتوضأ قبل التوجه للمسجد لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من تطهر في بيته، ثم مضى إلى بيت من بيوت الله؛ ليقضي فريضة من فرائض الله، كانت خطواته إحداها تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة)) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- 4- تأتي إلى المسجد بسكينة ووقار؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا)) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- 5- الذكر عند دخول المسجد والخروج منه، روى مسلم في صحيحه من حديث أبي حميد أو أبي أسيد رضي الله عنه - شك الراوي - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا دخل أحدكم المسجد، فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج، فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك))، أو أنها تأتي بأي ذكر يكون ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم.
- 6- يجب أن تصلي ركعتين قبل أن تجلس في المسجد؛ لحديث أبي قتادة رضي الله عنه في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين)).
- 7- ترك صلاة النافلة إذا أقيمت صلاة الفريضة؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة)) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

8- أن تنصرف قبل الرجال؛ لئلا تحصل لهن المزاحمة من الرجال في الطرقات، أو على أبواب المسجد، وقد روى البخاري من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم: ((كان إذا سلم يمكث يسيراً))، قال ابن شهاب: ((ففرى - والله أعلم - لكي ينفذ من ينصرف من النساء، قبل أن يدركهن الرجال))، وقال صلى الله عليه وسلم: ((لو تركنا هذا الباب للنساء)) رواه أبو داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه الألباني.

قال الأبادي: ((فيه دليل أن النساء لا يختلطن في المساجد مع الرجال)). أ هـ عون المعبود (80/2).
9- الحرص على نظافة المسجد، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: ((أن رجلاً أسود أو امرأة سوداء كان يقم المسجد، ولا أراه إلا امرأة)).

س5: ما هي المحظورات التي ينبغي على المرأة أن تجتنبها؟

ج5: هناك أمور ينبغي على المرأة أن تبتعد عنها أثناء خروجها إلى المسجد، منها :

1- التطيب، فلا تطيب المرأة أثناء خروجها سواء أكان للمسجد أو لغيره، لقوله صلى الله عليه وسلم: ((إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً)) رواه مسلم من حديث زينب امرأة عبدالله رضي الله عنهما.

قال ابن دقيق العيد: ((ويلحق بالطيب ما في معناه؛ لأن سبب المنع ما فيه من تحريك داعية الشهوة، كحُسن الملبس، والحلي الذي يُظهر أثره في الهيئة الفاخرة)). اهـ فيض القدير للمناوي (486/1).

2- إطلاق النظر إلى غير المحارم، فالواجب عليها غض بصرها؛ لقوله تعالى: ((وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن)) [النور:31].

3- الصلاة في مسجد فيه قبر، فهذا لا يجوز؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

4- أكل البصل والثوم النيء ونحوهما قبل الذهاب إلى المسجد، روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجداً، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)).

5- البصاق في المسجد، فلا تبصق في الأماكن المعدة للعبادة، فإن ذلك فيه أذى للنساء اللاتي يصلين، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((البزاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها)) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه.

6- إنشاد الضالة، فإذا ضاع ضاع منك مال أو غيره، فلا يجوز لك أن تقومي بين النساء وتسألين عمن وجدته، وإنما أخبرني إمام المسجد، فإذا وجدوه، أعطوك إياه، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد، فليقل: لا ردها الله عليك، فإن المساجد لم تُبَنَ لهذا)) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

7- البيع والشراء في المسجد؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((إذا رأيتم من يبيع، أو يبتاع في المسجد، فقولوا: لا أربح الله تجارتك)) رواه النسائي والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث صحيح.

8- تنجيس المسجد، فينبغي على المرأة أن تنزه المساجد من الأيوال والقدر، وإذا اصطحبت أولادها الصغار فحرص ألا ينجسوا فرش المسجد، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم للأعرابي الذي بال في المسجد: ((إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر، إنما هي لذكر الله عز وجل، والصلاة، وقراءة القرآن)) رواه مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

س6: ما هي الأخطاء التي تقع فيها كثير من النساء؟

ج6: الأخطاء التي تقع فيها النساء أثناء حضورها إلى المسجد تختلف من بلد إلى بلد، لكن حسبنا أن نذكر أهمها:

1- ترك تسوية الصفوف، فقد يكون الصف معوجاً، أو لم يكمل وقد أنشئ صفّاً خلفه، وقد أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بتسوية الصفوف بقوله: ((سوا صفوفكم، فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة)) رواه البخاري ومسلم - واللفظ له - من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

2- الجهر بالنية، وهذا خطأ؛ إذ أن النية محلها القلب، فعلى هذا فلا تجهر بقولها: (نويت أن أصلي صلاة العصر حاضرة لله تعالى)؛ لأن هذا من البدع.

3- الصلاة إلى غير سترة, فالمرأة إذا صلت جماعة فلا يلزمها سترة؛ لأن سترة الإمام سترة لمن خلفه, إما إذا صلت منفردة فيلزمها سترة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إذا صلى أحدكم إلى سترة, فليدن منها, لا يقطع الشيطان عليه صلاته)) رواه أحمد وأبو داود والنسائي من حديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه, والحديث صحيح.

4- الالتفات في الصلاة, وهو مكروه, فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة؟ فقال: ((هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد)) رواه البخاري.

5- عدم الاقتداء بالإمام, فالإمام - مثلاً - ساجد وهي ما زالت قائمة, أو الإمام قائم وهي ما زالت ساجدة, فهذا مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم, ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إنما جعل الإمام لينتَمَ به, فلا تختلفوا عليه, فإذا ركع فاركعوا ... الحديث)).

6- الصلاة بين السواري, فلا يجوز للمرأة إذا صلت جماعة أن تصطف بين السواري إلا إذا كان المسجد صغيراً, لا يسع النساء, فيصلين بين السواري من باب الضرورة, روى أبو داود والنسائي والترمذي بسند صحيح من طريق عبد الحميد بن محمود, قال: ((صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة, فذفعا إلى السواري, فتقدمنا وتأخرنا, فقال أنس: كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم)).

7- الخروج من المسجد بعد الأذان, روى مسلم في صحيحه أن أبا هريرة رضي الله عنه ((رأى رجلاً خرج من المسجد بعد أن أذن المؤذن, فقال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم)).

س7: هل على النساء أذان وإقامة؟

ج7: ليس على النساء أذان ولا إقامة؛ لعدم ثبوت الدليل الذي يدل على ذلك.

س8: إذا أمت المرأة بالنساء, فأين تقف؟

ج8: المرأة إذا أمت النساء, فإنها تقف في وسطهن, وليس أمامهن, فقد صحَّ عن عائشة وأم سلمة رضي الله الله عنهما, أنهما أمتا النساء في وسطهن عند الصلاة بهن.

س9: هل يجوز للمرأة حمل طفلها في الصلاة؟

ج9: نعم يجوز للمرأة حمل طفلها في الصلاة, ففي الصحيحين من حديث أبي قتادة رضي الله عنه قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو حامل أمية بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا سجد وضعها, وإذا قام حملها)).

س10: ماذا تصنع المرأة إذا نابها شيء في صلاتها أو أرادت التنبيه على شيء؟

ج10: إذا أرادت المرأة التنبيه على شيء في صلاتها فلتصفق؛ لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: ((التسبيح للرجال والتصفيق للنساء)) متفق عليه من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما.

تم بحمد الله

الشيخ / أبو عمار ياسر العدني

نزىل: حضرموت - المكلا

18 صفر 1428 هـ

الموافق: 2007/3/7 م